

قرار مجلس الوزراء رقم (14) لسنة 2021 في شأن
رسوم الخدمات التي تقدمها وزارة تنمية المجتمع

جدول رسوم الخدمات التي تقدمها وزارة تنمية
المجتمع المرفق بقرار مجلس الوزراء رقم (14)
لسنة 2021

م	بيان نوع الخدمة	رسوم الخدمة بالدرهم
أولاً: خدمات الوزارة المتعلقة بإصدار تصريح مسبق بالإعلان		
1	الإعلانات المطبوعة (ساكن).	300 عن كل شهر أو أي جزء منه
2	الإعلانات المذاعة والمسموعة (صوتي).	500 عن كل شهر أو أي جزء منه
3	الإعلانات المرئية والمسموعة (ضوئي وصوتي).	600 عن كل شهر أو أي جزء منه
4	تعديل صيغة الإعلان.	200 لكل تعديل
ثانياً: الخدمات المتعلقة بمؤسسات تأهيل ذوي الإعاقة (أصحاب الهمم) غير الحكومية العاملة في الدولة		
1	إصدار الترخيص.	10.000
2	تجديد الترخيص.	5.000
3	تغيير البيانات الخاصة بصاحب الترخيص (بيانات الملكية، إضافة شريك، التنازل عن الملكية أو إلغائها).	1.000
4	تغيير الاسم التجاري الوارد في الرخصة التجارية/ المهنية.	1.000
5	تغيير موقع النشاط.	1.000
6	إصدار بدل فاقد أو بدل تالف للرخصة الصادرة من الوزارة.	100
7	إصدار شهادة لمن يهمل الأمر للعاملين بالمؤسسات.	100
8	معاينة مبنى.	300
ثالثاً: الخدمات المتعلقة بمراكز الاستشارات الأسرية غير الحكومية		
1	إصدار الترخيص.	5.000
2	تجديد الترخيص.	2.500

1.000	تغيير البيانات الخاصة بصاحب الترخيص (بيانات الملكية، إضافة شريك، التنازل عن الملكية أو إلغائها).	3
1.000	تغيير الاسم التجاري الوارد في الرخصة التجارية/ المهنية.	4
1.000	تغيير موقع النشاط.	5
100	إصدار بدل فاقد أو بدل تالف للرخصة الصادرة من الوزارة.	6
100	إصدار شهادة لمن يهمه الأمر.	7
300	معاينة مبنى.	8
رابعاً: رسوم الخدمات الأخرى		
100	بدل فاقد أو بدل تالف لبطاقة معاق.	1